

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٦٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون بإنشاء المحاكم الاقتصادية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٨٦٠٣ لسنة ٢٠٠٨ بتحديد مقار

المحاكم الاقتصادية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٣٢ لسنة ٢٠١٠ الصادر في ٢٠١٠/٣/٢٨ :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الهيئة العامة لصدق وثائق أبنية

دور المحاكم والشهر العقاري المؤرخ ٢٠١٤/٩/١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات الدوائر الاستئنافية والجنائية (الجنائيات ، الجناح المستأنفة) بمحكمة الإسكندرية الاقتصادية بالقاعة رقم (٤) بالدور الأول بمجمع محاكم الدخلية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من أول أكتوبر لسنة ٢٠١٤

صدر في ٢٠١٤/٩/٢

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر